

تم تحميل وعرض المادة من :




موقع واجباتي

www.wajibati.net

موقع واجباتي منصة تعليمية تساهم بنشر حل المناهج الدراسية بشكل متميز لترتقي بمجال التعليم على الإنترنت ويستطيع الطلاب تصفح حلول الكتب مباشرة لجميع المراحل التعليمية المختلفة



حمل التطبيق من هنا

التاريخ: ١٤٤٥ / ٧ / هـ		المملكة العربية السعودية وزارة التعليم الإدارة العامة للتعليم بالمنطقة الشرقية إدارة التعليم بمحافظة حفر الباطن ثانوية منار السبيل الأهلية - بنين	
المادة: الفقه (مسارات ١)			
الصف: الثالث ثانوي			
	رقم الجلوس	اسم الطالب /	
أسئلة اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني (الدور الأول) للعام الدراسي: ١٤٤٥ / ٢٤ / ٢٠م			
	اسم المراجع	اسم المصحح	الدرجة رقما
	توقيعه	توقيعه	الدرجة كتابة

السؤال الأول: اختر من القائمة (ب) ما يناسب العبارة في القائمة (أ) بكتابة الرقم:

م	القائمة (أ)	القائمة (ب)
١	المهر	التعدي على بدن الإنسان بما يوجب قصاصاً أو مالا.
٢	الخِطبة	أن يشتري شخص سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعها على البائع بثمن أقل نقداً.
٣	العينة	تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح.
٤	الجنائية في الشرع	المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح
		الذنب والجرم.

السؤال الثاني : أجب عما يأتي :

(أ) اذكر أنواع الطلاق:

١ / طلاق

٢ / طلاق

(ب) اذكر مصادر الفقه:

١ /

٢ /

٣ /

٤ /

السؤال الثالث: اختر المناسب بعد كل عبارة حسبما درست مما يلي:

١ / معرفة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية يعد هذا تعريف :						
أ	الفقه	ب	التوحيد	ج	النحو	د
٢ / من مصادر الفقه :						
أ	القرآن الكريم	ب	البلاغة	ج	الفلسفة	د
٣ / من أنواع الربا :						
أ	ربا البيوع	ب	ربا القمار	ج	ربا النجش	د
٤ / حكم النفقة على الزوجة :						
أ	سنة	ب	واجب	ج	مُستحب	د
٥ / هو مال فقده صاحبه و وجده غيره تعريف :						
أ	الإجارة	ب	اللُّقطة	ج	القمار	د
٦ / من كان بين قومه وبين المسلمين عهد و صلح تعريف :						
أ	الذمي	ب	المُعاهد	ج	المسلم	د
٧ / المحرمات من النساء تحريمًا مؤبدًا بسبب النسب						
أ	بنت خالي	ب	بنت عمتي	ج	خالتي	د
٨ / حبس السلعة عن الناس مع حاجتهم إليها تعريف :						
أ	النجش	ب	التورق	ج	الاحتكار	د
٩ / حكم القتل العمد :						
أ	مكروه	ب	شرك أصغر	ج	محرم	د
١٠ / حكم القمار :						
أ	مباح	ب	مكروه	ج	محرم	د
١١ / الزيادة المشروطة في أصل العقد من أسباب ربا :						
أ	الإجارة	ب	الاحتكار	ج	الصرف	د
١٢ / من معايير اختيار الزوجة أن تكون ذات :						
أ	جمال	ب	مال	ج	دين	د
١٣ / الجنائية على النفس تنقسم إلى :						
أ	نوعين	ب	خمسة أنواع	ج	نوع واحد فقط	د
١٤ / من الأئكة المحرمة :						
أ	نكاح لأجل	ب	نكاح الشغار	ج	نكاح التحليل	د
١٥ / من أنواع الجنائية على النفس :						
أ	القتل العمد	ب	القتل شبة العمد	ج	القتل الخطأ	د

السؤال الرابع : ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة غير الصحيحة حسبما درست :

الرقم	العبارة	العلامة
١	من مدارس الفقه المدينة المنورة و فيها الخلفاء الراشدون .	
٢	معنى الفقه في اللغة هو (الفهم) .	
٣	البيع اصطلاحًا هو مبادلة مال بمال لغرض التملك .	
٤	لا يمكن المسابقة إلا بقمار .	
٥	لا تجب النفقة على الأولاد .	
٦	المسابقات لم تكن موجودة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم .	
٧	الإجارة اصطلاحًا هو عقد على المنافع بعوض .	
٨	من ألفاظ الطلاق أن يكون لفظا صريحا .	
٩	القتل العمد حكمه محرم .	
١٠	بيع المرابحة أن يحدد البائع الثمن بزيادة عن رأس المال .	
١١	قتل النفس المعصومة شرك أصغر .	
١٢	النجش هو أن يزيد في ثمن السلعة من أجل أن يشتريها .	
١٣	توفي الإمام أحمد بن حنبل سنة (٢٤٣) هـ .	
١٤	من شروط المسابقات أن يكون فيها قمار .	
١٥	من المحرمات حرمة مؤقتة أختي و أمي .	

... انتهت الأسئلة ...
تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح

التاريخ: ١٤٤٥ / ٧ / هـ	 <p>المملكة العربية السعودية وزارة التعليم الإدارة العامة للتعليم بالمنطقة الشرقية إدارة التعليم بمحافظة حفر الباطن ثانوية منار السبيل الأهلية - بنين</p>		
المادة: الفقه (مسارات ١)			
الصف: الثالث ثانوي			
رقم الجلوس	اسم الطالب / نموذج إجابة		
أسئلة اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني (الدور الأول) للعام الدراسي: ١٤٤٥/٢٤ هـ / ٢٠٢٤ م			
الدرجة رقما	الدرجة كتابة	اسم المصحح	اسم المراجع
		توقيعه	توقيعه

السؤال الأول: اختر من القائمة (ب) ما يناسب العبارة في القائمة (أ) بكتابة الرقم:

م	القائمة (أ)	القائمة (ب)
١	المهر	التعدي على بدن الإنسان بما يوجب قصاصاً أو مالاً.
٢	الخطبة	أن يشتري شخص سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعها على البائع بثمن أقل نقداً.
٣	العينة	تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح.
٤	الجناية في الشرع	المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح.
		الذنب والجرم.

السؤال الثاني: أجب عما يأتي:

(أ) اذكر أنواع الطلاق:

١ / طلاق سني .

٢ / طلاق بدعي .

(ب) اذكر مصادر الفقه:

١ / القرآن الكريم .

٢ / السنة النبوية .

٣ / إجماع الفقهاء .

٤ / القياس .

السؤال الثالث: اختر المناسب بعد كل عبارة حسبما درست مما يلي:

١ / معرفة الأحكام الشرعية العملية من أدلتها التفصيلية يعد هذا تعريف :					
أ	الفقه	ب	التوحيد	ج	النحو
٢ / من مصادر الفقه :					
أ	القرآن الكريم	ب	البلاغة	ج	الفلسفة
٣ / من أنواع الربا :					
أ	ربا البيوع	ب	ربا القمار	ج	ربا النجش
٤ / حكم النفقة على الزوجة :					
أ	سنة	ب	واجب	ج	مُستحب
٥ / هو مال فقده صاحبه و وجدته غيره تعريف :					
أ	الإجارة	ب	اللُّقطة	ج	القمار
٦ / من كان بين قومه وبين المسلمين عهد و صلح تعريف :					
أ	الذمي	ب	المُعاهد	ج	المسلم
٧ / المحرمات من النساء تحريمًا مؤبدًا بسبب النسب					
أ	بنت خالي	ب	بنت عمي	ج	خالتي
٨ / حبس السلعة عن الناس مع حاجتهم إليها تعريف :					
أ	النجش	ب	التورق	ج	الاحتكار
٩ / حكم القتل العمد :					
أ	مكروه	ب	شرك أصغر	ج	محرم
١٠ / حكم القمار :					
أ	مباح	ب	مكروه	ج	محرم
١١ / الزيادة المشروطة في أصل العقد من أسباب ربا :					
أ	الإجارة	ب	الاحتكار	ج	الصرف
١٢ / من معايير اختيار الزوجة أن تكون ذات :					
أ	جمال	ب	مال	ج	دين
١٣ / الجناية على النفس تنقسم إلى :					
أ	نوعين	ب	خمسة أنواع	ج	نوع واحد فقط
١٤ / من الأئكة المحرمة :					
أ	نكاح لأجل	ب	نكاح الشغار	ج	نكاح التحليل
١٥ / من أنواع الجناية على النفس :					
أ	القتل العمد	ب	القتل شبة العمد	ج	القتل الخطأ

السؤال الرابع : ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة غير الصحيحة حسبما درست :

الرقم	العبارة	العلامة
١	من مدارس الفقه المدينة المنورة و فيها الخلفاء الراشدون .	صح
٢	معنى الفقه في اللغة هو (الفهم) .	صح
٣	البيع اصطلاحاً هو مبادلة مال بمال لغرض التملك .	صح
٤	لا يمكن المسابقة إلا بقمار .	خطأ
٥	لا تجب النفقة على الأولاد .	خطأ
٦	المسابقات لم تكن موجودة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم .	خطأ
٧	الإجارة اصطلاحاً هو عقد على المنافع بعوض .	صح
٨	من أفاض الطلاق أن يكون لفظاً صريحاً .	صح
٩	القتل العمد حكمه محرم .	صح
١٠	بيع المرابحة أن يحدد البائع الثمن بزيادة عن رأس المال .	صح
١١	قتل النفس المعصومة شرك أصغر .	خطأ
١٢	النجش هو أن يزيد في ثمن السلعة من أجل أن يشتريها .	خطأ
١٣	توفي الإمام أحمد بن حنبل سنة (٢٤٣) هـ .	خطأ
١٤	من شروط المسابقات أن يكون فيها قمار .	خطأ
١٥	من المحرمات حرمة مؤقتة أختي و أمي .	خطأ

... انتهت الأسئلة ...
تمنياتي لكم بالتوفيق والنجاح

اختبار نهاية الفترة في مقر الفقه للعام الدراسي ١٤٤٥ الفصل الدراسي الثاني

اسم الطالبة / الصف /

اجببي عن الأسئلة التالية مستعينة بالله:-

السؤال الأول / أ – تألقي في اختيار الأجوبة الصحيحة من بين الأقواس :-

١ – هو مبادلة مال بمال لغرض التملك تعريف

أ - الإجارة ب - الوكالة ج - البيع

٢- كتمان العيب في السلعة أو إظهارها بأحسن مما هي عليه من صور الظلم في البيوع

أ - النجش ب- الغش ج- الربا

٣- البيع الذي تعرض فيه السلعة دون تحديد ثمن معين ليتزايد الناس في ثمنها ،فياخذها من يعرض ثمناً أعلى من غيره

أ - بيع السلم ب - بيع الوضعية ج - بيع المزايدة

٤- من أركان البيع .

أ - يكون العاقدان جائز التصرف ب- العاقدان (البائع والمشتري) ج - يكون العاقد مالكا للمال

٥ - المقصود بالمعقود عليه

أ - البائع والمشتري ب - الثمن والمثمن ج- الإيجاب والقبول

٦- اشترت قلما بخمسة ريالات الصورة الفقهية السابقة في البيع تسمى ...

أ - مبادلة نقد بعرض ب - مبادلة عرض بعرض ج- مبادلة نقد بنقد

٧- أي التالي لا يعد من أسباب الكسب الحرام

أ - الظلم ب- الغرر ج - البيع

٨- البيع الذي لا يذكر البائع فيه رأس ماله ، بل يضع سعرا محددًا وهذا هو الأصل في البيوع .

أ - بيع المرابحة ب - بيع التولية ج - بيع المساومة

٩ - باع (بكر) أرضه ل (عمر) تحت وطاة تهديده بالسلاح في الصورة الفقهية السابقة افتقد البيع شرطا يمنع صحة

البيع هو

أ - تراضي العاقدين ب - أن يكون العاقد مالكا للمال ج - أن يكون العاقدان جائز التصرف

١٠ - من النصوص الدالة على أن شروط صحة البيع يكون العاقد مالكا للمال .

أ - قال ﷺ (نهى عن بيع الغرر) ب- قال ﷺ (لاتبع ماليس عندك) ج - قال ﷺ (إنما البيع عن تراض)

١١ . عقد على منافع بعوض تعريف .

أ - الوكالة ب- الإجارة ج- التورق

١٢ - يحصل قبض المنازل والأراضي .

أ - بنقلها من مكانها ب - بتناولها أو بقيدتها في الحساب المصرفي ج- التخلية بينها وبين المشتري

١٣- يحصل قبض الأطعمة والثياب والأجهزة .

أ- بنقلها من مكانها	ب - بتناولها أو بقيدها في الحساب المصرفي	ج- التخلية بينها وبين المشتري
١٤- مال فقده صاحبه ووجده غيره تعريف .		
أ- اللقطة	ب- الجعالة	ج- الوكالة
١٥- أي التالي لا يعد من صور الجناية على النفس		
أ- القتل العمد	ب- القتل شبه العمد	ج- قتل الحيوان
١٦- من كان بين قومه والمسلمين عهد وصلاح هو		
أ- الذمي	ب- المعاهد	ج- المستأمن
١٧- دية المسلم في القتل الخطأ من الإبل ولكنها مخففة من حيث السن ، وتجب على عائلة الجاني .		
أ- سبعون	ب - خمسون	ج- مئة
١٨- حق لله وتكون على القاتل خاصة ' وهي عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين .		
أ- الدية	ب- الرخصة	ج- كفارة القتل الخطأ
١٩- من أنواع القتل الذي يحكم عليه بالدية المغلظة		
أ- القتل الخطأ	ب- القتل العمد	ج- الانتحار
٢٠- الاعتداء على آدمي معصوم بما لا يقتل غالباً فيموت به		
أ- القتل شبه العمد	ب - القتل الخطأ	ج- القتل العمد
٢١- الجائفة ديتها		
أ- ثلث الدية	ب- نصف الدية	ج- عشرالدية
٢٢- اعتدى على شخص بالضرب فأفقده سمعه ، فما الدية في ذلك		
أ- ربع الدية	ب- دية نفس كاملة	ج- نصف الدية
٢٣- دية اللسان دية نفس كاملة ، وفي الجفن الواحد منه الدية .		
أ- نصف	ب - ربع	ج- عشر
٢٤- أي التالي لا يعد من صور التعدي في قيادة السيارات		
أ- طفل يقود السيارة	ب- زيادة السرعة عن المسموح به	ج- أن تكون مكابح السيارة ضعيفة أو تالفة
٢٥- حكم الاحتكار في وقت الغلاء		
أ- مباح	ب- محرم	ج- مكروه
٢٦- الزيادة في الثمن ممن لا يريد الشراء ... تعريف .		
أ- الغرر	ب - الغش	ج- النجش
٢٧- الزيادة أو التأخير في مبادلة أموال مخصوصة ... تعريف		
أ- الربا	ب- التورق	ج- السلم
٢٨- باع شخص لآخر صاع برّ بصاع برّ ، يسلم بعد ثلاثة أيام ، مانوع البيع		
أ- ربا الفضل	ب- ربا النسيئة	ج- ربا الديون
٢٩- أن يشتري شخص سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعه على نفس البائع بثمن أقل نقداً يسمى بيع		
أ- العينة	ب - التورق	ج- التقسيط
٣٠- إذا اشترى رجل سيارة قسطاً ، ثم باعها لبائع آخر نقداً بثمن أقل ، يسمى بيع		
أ- الصرف	ب - بيع ربوي	ج- التورق

السؤال الثاني :-

أ / اكتشفي قوة ملاحظتك واستنتجي حكماً من النصوص التالية :-

١ - قال تعالى (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا)

٢- قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ .

ب- أعطي تعليلاً مناسباً لما يلي :-

١- تحريم البيع والشراء في المساجد .

٢- لم يوجب الله كفارة للقتل العمد .

ج- اختبري قوة ذاكرتك واكتبي المصطلح الفقهي للتعريفات الآتية :-

١- (.....) التعدي على بدن الأنسان بمايوجب قصاصاً أو مالاً .

٢- (.....) مبادلة النقود بعضها ببعض .

د - أطلقي العنان لقلمك وفكرك معبرة عن مايلي :-

• ١- أضرار الربا من الناحية الاجتماعية ...

• ٢- الحكمة من تحريم القمار ..

و- وفي الختام ، مثلي لما يلي :-

١- صرف نقود مع اختلاف الجنس .

٢- أعمال تجوز فيها النيابة والاستئجار على فعلها .

اختبار نهاية الفترة في مقرر الفقه للعام الدراسي ١٤٤٥ الفصل الدراسي الثاني

٤٠

٤٠

اسم الطالب / الصف /

اجبني عن الأسئلة التالية مستعينة بالله:-

السؤال الأول / أ - تألّفي في اختيار الأجوبة الصحيحة من بين الأقواس :-

١ - هو مبادلة مال بمال لغرض التملك تعريف

أ - الإجارة ب - الوكالة ج - **البيع** ١

٢ - كتمان العيب في السلعة أو إظهارها بأحسن مما هي عليه من صور الظلم في البيوع ٠

أ - النجش ب - **الغش** ١ ج - الربا

٣ - البيع الذي تعرض فيه السلعة دون تحديد ثمن معين ليتزايد الناس في ثمنها، فيأخذها من يعرض ثمناً أعلى من غيره

أ - بيع السلم ب - بيع الوضعية ج - **بيع المزايدة** ١

٤ - من أركان البيع ٠

أ - يكون العاقدان جائز التصرف ب - **العاقدان (البائع والمشتري)** ١ ج - يكون العاقد مالكا للمال

٥ - المقصود بالمعقود عليه

أ - البائع والمشتري ب - **الثمن والمثمن** ١ ج - الإيجاب والقبول

٦ - اشترت قلما بخمسة ريالات الصورة الفقهية السابقة في البيع تسمى ...

أ - **مبادلة نقد بعرض** ١ ب - مبادلة عرض بعرض ج - مبادلة نقد بنقد

٧ - أي التالي لا يعد من أسباب الكسب الحرام ٠

أ - الظلم ب - الغرر ج - **البيع** ١

٨ - البيع الذي لا يذكر البائع فيه رأس ماله ، بل يضع سعرا محددًا وهذا هو الأصل في البيوع .

أ - بيع المرابحة ب - بيع التولية ج - **بيع المساومة** ١

٩ - باع (بكر) أرضه ل (عمر) تحت وطأة تهديده بالسلاح في الصورة الفقهية السابقة افتقد البيع شرطاً يمنع صحة البيع هو

أ - **تراضي العاقدين** ١ ب - أن يكون العاقد مالكا للمال ج - أن يكون العاقدان جائز التصرف

١٠ - من النصوص الدالة على أن شروط صحة البيع يكون العاقد مالكا للمال .

أ - قال ﷺ (نهى عن بيع الغرر) ب - **قال ﷺ (لا تبع ما ليس عندك)** ١ ج - قال ﷺ (إنما البيع عن تراض)

١١ - عقد على منافع بعوض تعريف ٠

أ - الوكالة ب - **الإجارة** ١ ج - التورق

١٢ - يحصل قبض المنازل والأراضي .

أ - بنقلها من مكانها ب - بتناولها أو بقيدتها في الحساب المصرفي ج - **التخلية بينها وبين المشتري** ١

١٣- يحصل قبض الأطعمة والثياب والأجهزة .

أ- <u>بنقلها من مكانها</u> ١	ب - بتناولها أو بقيدها في الحساب المصرفي	ج- التخلية بينها وبين المشتري
١٤- مال فقده صاحبه ووجده غيره تعريف .		
أ- <u>اللقطة</u> ١	ب- الجعالة	ج- الوكالة
١٥- أي التالي لا يعد من صور الجناية على النفس ...		
أ- القتل العمد	ب- القتل شبه العمد	ج- <u>قتل الحيوان</u> ١
١٦- من كان بين قومه والمسلمين عهد وصلاح هو		
أ- الذمي	ب- <u>المعاهد</u> ١	ج- المستأمن
١٧- دية المسلم في القتل الخطأ من الإبل ولكنها مخففة من حيث السن ، وتجب على عائلة الجاني .		
أ- سبعون	ب - خمسون	ج- <u>مئة</u> ١
١٨- حق لله وتكون على القاتل خاصة ' وهي عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين .		
أ- الدية	ب- الرخصة	ج- <u>كفارة القتل الخطأ</u> ١
١٩- من أنواع القتل الذي يحكم عليه بالدية المغلظة		
أ- القتل الخطأ	ب- <u>القتل العمد</u> ١	ج- الانتحار
٢٠- الاعتداء على آدمي معصوم بما لا يقتل غالباً فيموت به		
أ- <u>القتل شبه العمد</u> ١	ب - القتل الخطأ	ج- القتل العمد
٢١- الجائفة ديته		
أ- <u>ثلث الدية</u> ١	ب- نصف الدية	ج- عشرالدية
٢٢- اعتدى على شخص بالضرب فأفقده سمعه ، فما الدية في ذلك		
أ- ربع الدية	ب- <u>دية نفس كاملة</u> ١	ج- نصف الدية
٢٣- دية اللسان دية نفس كاملة ، وفي الجفن الواحد منه الدية .		
أ- نصف	ب - <u>ربع</u> ١	ج- عشر
٢٤- أي التالي لا يعد من صور التعدي في قيادة السيارات		
أ- طفل يقود السيارة	ب- زيادة السرعة عن المسموح به	ج- <u>أن تكون مكابح السيارة ضعيفة</u> <u>أوتالفة</u> ١
٢٥- حكم الاحتكار في وقت الغلاء		
أ- مباح	ب- <u>محرم</u> ١	ج- مكروه
٢٦- الزيادة في الثمن ممن لا يريد الشراء ... تعريف .		
أ- الغرر	ب - الغش	ج- <u>النجش</u> ١
٢٧- الزيادة أو التأخير في مبادلة أموال مخصوصة ... تعريف		
أ- <u>الربا</u> ١	ب- التورق	ج- السلم
٢٨- باع شخص لآخر صاع برّ بصاع برّ ، يسلم بعد ثلاثة أيام ، مانوع البيع		
أ- ربا الفضل	ب- <u>ربا النسبئة</u> ١	ج- ربا الديون
٢٩- أن يشتري شخص سلعة بثمن مؤجل ثم يبيعه على نفس البائع بثمن أقل نقداً يسمى بيع		
أ- <u>العينة</u> ١	ب - التورق	ج- التقسيط
٣٠- إذا اشترى رجل سيارة قسطاً ، ثم باعها لبائع آخر نقداً بثمن أقل ، يسمى بيع		
أ- الصرف	ب - بيع ربوي	ج- <u>التورق</u> ١

السؤال الثاني :-

أ / اكتشفي قوة ملاحظتك واستنتجي حكماً من النصوص التالية :-

١ - قال تعالى (وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا)

الإجابة / لا يجوز للإنسان أن يقتل نفسه ، ولا أن يتصرف بشيء من أجزائها إلا بما يعود عليها بالنفع

٢- قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ .

إذا اشتملت المعاملة على من أحد العاقدين للأحر أو لغيرهم فإنها تكون محرمة ٠١

ب- أعطي تعليلاً مناسباً لما يلي :-

١- تحريم البيع والشراء في المساجد .

الإجابة / صيانة المساجد وحفظها من اللغو وهيشات الأسواق ٠١

٢- لم يوجب الله كفارة للقتل العمد .

الإجابة / لعظم جريمة القتل العمد ولأن القتل عمداً أعظم من أن تكفره الكفارة ١

ج- اختبري قوة ذاكرتك واكتبي المصطلح الفقهي للتعريفات الآتية :-

١- (الجنابة ١) التعدي على بدن الأنسان بما يوجب قصاصاً أو مالاً .

٢- (عقد الصرف ١) مبادلة النقود بعضها ببعض .

د - أطلقي العنان لقلمك وفكرك معبرة عن مايلي :-

١- أضرار الربا من الناحية الاجتماعية ...

- تسود بين أفراد المجتمع التفكك والحقد والبغضاء والكراهية واكل أموال الناس بالباطل ١

٢- الحكمة من تحريم القمار ..

- لمافيه من أكل المال بالباطل وقد يسبب العداوة والبغضاء بين المسلمين - الأنتشغال بجمع الأموال عن طريق

الحظ يؤدي الى الصد عن ذكر الله والصلاة ١

و- وفي الختام ، مثلي لما يلي :-

١- صرف نقود مع اختلاف الجنس .

١ صرف مئة دولار بخمسمائة ريال سعودي في الحال

٢- أعمال تجوز فيها النيابة والاستئجار على فعلها .

- الاستئجار على الإمامة أو الأذان - النيابة في إخراج الزكاة - النيابة في الحج ١

المعلمة / حسناء

انتهت الأسئلة

السؤال	الدرجة
الأول	
الثاني	
الثالث	
الرابع	
المجموع	

اسم الطالب:

الشعبة:

اختبار نهاية الفترة لعام ١٤٤٥هـ، في مقرر (الفقه) الفصل الدراسي الثاني للصف / الثالث (المسار العام)

خريجتى الجميلة / استعيني بالله وحده ثم أجيبى عن الأسئلة (الأربعة) التالية :

السؤال الأول: (أ) ضع المصطلح المناسب لما يأتي مما كُتب بين القوسين :

(الخطبة ، المراجعة ، النجش ، التولية ، الربا ، ربا الفضل ، البيع ، الصداق ، الخطبة ، الفقه)

١	معرفة الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية
٢	تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح .
٣	المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح
٤	مبادلة مال بمال لغرض التملك
٥	بيع المال الربوي بجنسه متفاضلا .
٦	الزيادة أو التأخير في مبادلة أموال مخصوصة
٧	بيع التاجر للسلعة برأس مالها
٨	الزيادة في ثمن السلعة بدون الرغبة في الشراء
٩	أن يحدد التاجر رأس المال ويزيد عليه للربح
١٠	تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح .

السؤال الثاني/ (أ) أكمل الفراغات بما يناسبها:

١ / من الألفاظ الصريحة في الطلاق طالق..... ومن ألفاظ الكناية اذهبى إلى أهك

٢ / المدارس الفقهية التي ظهرت في القرن الثاني الهجري مدرسة الأثر ومدرسة الرأي

٣ / من الأنكحة المحرمة نكاح الشغار ونكاح التحليل

(ب) حددي نوع الطلاق بين (السننى والبدعى) فيما يلى :

نوع الطلاق	المثال
بدعى	طلق امرأته وهي حاض
سننى	طلق امرأته طلقة واحدة
بدعى	طلق امرأته في طهر جامعها فيه
بدعى	قال لها أنت طالق بالثلاث

(١)

يتبع

السؤال الثالث (أ) ضع الرقْم من العمود (أ) أمام ما يناسبه من العمود (ب)

(ب)	(أ)
٥	١ عدة المطلقة قبل الدخول عليها
٤	٢ عدة المطلقة التي تحيض
٣	٣ عدة المطلقة التي لا تحيض لكبر سنها
٢	٤ عدة المرأة المتوفى عنها زوجها وهي غير حامل
١	٥ عدة المطلقة الحامل
شهر	

(ب) عددي مايلي:

أ/ المذاهب الفقهية الأربعة (اثنان فقط) الحنفية - الشافعية الحنابلة المالكية

(١) (٢)

ب/ أركان البيع

(١) العاقدان (٢) المعقود عليه (٣) صيغة العقد

السؤال الرابع: (أ) اختاري الحكم الصحيح من بين الاقواس لما يلي من العبارات التالية :

١	حكم الصداق	أ واجب ✓	ب مستحب	ج مكروه	د فرض كفاية
٢	حكم بيع المسلم على بيع أخيه	أ محرم ✓	ب واجب	ج مكروه	د منهي عنه
٣	حكم تعجيل المهر وتأجيله	أ جائز ✓	ب واجب	ج محرم	د مكروه
٤	حكم البيع في المساجد	أ محرم ✓	ب مستحب	ج جائز	د مكروه
٥	حكم النفقة على الأبناء والزوجة	أ واجبة ✓	ب مستحبة	ج مباحة	د لا بأس بها
٦	حكم الاحتكار	أ محرم ✓	ب مباح	ج مكروه	د واجب
٧	البيع من المجنون والصبى	أ لا يصح ✓	ب يصح	ج واجب	د مندوب
٨	حكم الاجهاض	أ محرم ✓	ب مكروه	ج جائز	د واجب
٩	حكم تحديد النسل	أ واجب	ب سنة	ج فرض كفاية	د محرم ✓
١٠	حكم الربا	أ سنة	ب واجب	ج جائز	د محرم ✓

-انتهت الأسئلة-

حَقَّقَ اللهُ لَكِنَّ مَا تَرغِبُونَ ، وَبَلِّغَنَّ السَّدَادَ
والتوفيق في اختبارات القدرات والتحصيلي

يا أجمل خريجات

معلمنا المادة/ إيمان الشمrani ، سارة السبيعي

(٢)

مساحة للتحسين (طالبتي الحبيبة : اکتبي أي معلومتين أو
فائدتين من مقرر الفقه الذي تدرسينه

.....
.....

نموذج إجابة

السؤال	الدرجة
الأول	١٠
الثاني	١٠
الثالث	١٠
الرابع	١٠
المجموع	٤٠

.....
.....
الشعبة:

اختبار نهاية الفترة في مقرر الفقه ١ للعام الدراسي ١٤٤٥ ، الفصل الدراسي الثاني
للصف / الثالث (المعمار العام)

خريجتى الجميلة / استعيني بالله وحده ثم أجبني عن الأسئلة (الأربعة) التالية :

السؤال الأول: (أ)ضعي المصطلح المناسب لما يأتي مما كتبت بين القوسين :

١٠
١٠

(الشروط في النكاح ، المراجعة : النجش ، التولية ، الربا ، ربا الفضل ، البيع ، الصداق ، الخطبة، الفقه)	
١	معرفة الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية
٢	تقدم الرجل بطلب المرأة للنكاح .
٣	المال الذي يدفعه الزوج للزوجة في عقد النكاح
٤	مبادلة مال بمال لغرض التملك
٥	بيع المال الربوي بجنسه متفاضلا .
٦	الزيادة أو التأخير في مبادلة أموال مخصوصة
٧	بيع التاجر للسلعة برأس مالها
٨	الزيادة في ثمن السلعة بدون الرغبة في الشراء
٩	أن يحدد التاجر رأس المال ويزيد عليه للربح
١٠	ما يشترطه أحد الزوجين على الآخر في عقد النكاح .

اخرجني من بيتي

انت طالق

غطي وجهك

مطلقة

السؤال الثاني: (أ) أكمل الفراغات بما يناسبها:

طلقتك

١/ من الألفاظ الصريحة في الطلاق ومن ألفاظ الكناية ...الجيتي..بأهلك

٢/ المدارس الفقهية التي ظهرت في القرن الثاني الهجري منسدة للمرأى.. ومدرسةالأثر.....

٣/ من الألفاظ المحرمة نكاح ...الشغلان.. ونكاح ..المتعة.../التحليل

٥

١٠
١٠

(ب) حددي نوع الطلاق بين (السنى والبدعى) فيما يلي :

نوع الطلاق	المثال
<u>بدعى</u>	طلق امرأته وهي حائض
<u>سنى</u>	طلق امرأته طلقة واحدة
<u>بدعى</u>	طلق امرأته في طهر جامعها فيه
<u>بدعى</u>	قال لها أنت طالق بالثلاث

٥

(١)

يتبع

١٠
١٠

السؤال الثالث (أ) ضع الرقمة من العمود (أ) أمام ما يناسبه من العمود (ب)

(ب)	(أ)
لحين وضع الحمل	١ عدة المطلقة قبل الدخول عليها
أربعة أشهر وعشرة أيام.	٢ عدة المطلقة التي تحيض
ثلاثة أشهر.	٣ عدة المطلقة التي لا تحيض نكبر سنها
ثلاث قروء.	٤ عدة المرأة المتوفى عنها زوجها وهي غير حامل
ليس لها عدة .	٥ عدة المطلقة الحامل
شهر	

(ب) عددي ما يلي:

أ/ المذاهب الفقهية الأربعة (اثنان فقط)

(٢) الشافعي / الحنفي / الحنبلي

(١) المالكي

ب/ أركان البيع

(١) العاقدان (٢) المعقود عليه (٣) صيغة العقد

السؤال الرابع: (أ) اختري الحكم الصحيح من بين الأقواس لما يلي من العبارات التالية :

١٠
١٠

حكم الصداق	أ	ب	ج	د
واجب	أ	ب	ج	د
مستحب	أ	ب	ج	د
مكروه	أ	ب	ج	د
فرض كفاية	أ	ب	ج	د
حكم بيع المسلم على بيع أخيه	أ	ب	ج	د
محرم	أ	ب	ج	د
واجب	أ	ب	ج	د
مكروه	أ	ب	ج	د
منهي عنه	أ	ب	ج	د
حكم تعجيل المهر وتأجيله	أ	ب	ج	د
جائز	أ	ب	ج	د
واجب	أ	ب	ج	د
مكروه	أ	ب	ج	د
حكم البيع في المساجد	أ	ب	ج	د
محرم	أ	ب	ج	د
مستحب	أ	ب	ج	د
مكروه	أ	ب	ج	د
جائز	أ	ب	ج	د
حكم النفقة على الأبناء والزوجة	أ	ب	ج	د
واجبة	أ	ب	ج	د
مستحبة	أ	ب	ج	د
مباحة	أ	ب	ج	د
لابأس بها	أ	ب	ج	د
حكم الاحتكار	أ	ب	ج	د
محرم	أ	ب	ج	د
مباح	أ	ب	ج	د
مكروه	أ	ب	ج	د
واجب	أ	ب	ج	د
بيع من المجنون والصبي	أ	ب	ج	د
لا يصح	أ	ب	ج	د
يصح	أ	ب	ج	د
مندوب	أ	ب	ج	د
حكم الاجهاض	أ	ب	ج	د
محرم	أ	ب	ج	د
مكروه	أ	ب	ج	د
جائز	أ	ب	ج	د
واجب	أ	ب	ج	د
حكم تحديد النسل	أ	ب	ج	د
واجب	أ	ب	ج	د
سنة	أ	ب	ج	د
فرض كفاية	أ	ب	ج	د
محرم	أ	ب	ج	د
حكم الربا	أ	ب	ج	د
سنة	أ	ب	ج	د
واجب	أ	ب	ج	د
جائز	أ	ب	ج	د
محرم	أ	ب	ج	د

-انتهت الأسئلة-

حَقَّقَ اللهُ لَكُنَّ مَا تَرْغِبُونَ ، وَبَلَّغَكُنَّ السَّدَادَ
والتوفيق في اختبارات القدرات والتحصيلي

يا أجمل خريجات

معلمتا المعادة/ إيمان الشمراني ، سارة السبيعي

(٢)

مساحة للتحسين (طالبتني الحبيبة : اكتبني أي معلومتين أو

فأنتيتين من مقرر الفقه الذي تدرسينه

المعلومات التي تكتبها الطالبة يستفاد منها في

تحسين الدرجات باعتبار أن المادة تقويم

مستمر - درجتين -